الأمم المتحدة A/61/391

Distr.: General 9 November 2006

Arabic

Original: French



الدورة الحادية والستون

البند ٨٧ من جدول الأعمال

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد عبد الحميد غربي (تونس)

أولا – مقدمة

1 - 1 أدرج البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" في حدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والستين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية 7/70 المؤرخ Λ كانون الأول/ديسمبر 7/70.

وفي الجلسة العامة الثانية المعقودة في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، أن تدرج البند في حدول أعمالها، وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.

 التاسعة عشرة إلى الثالثة والعشرين، المعقودة في ٢٣ وفي الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ وفي ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر (انظر 23-A/C.1/61/PV.19).

٤ - وكان معروضا على اللجنة لنظرها في البند تقرير الأمين العام عن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط (Part I).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/61/L.1

و - في الجلسة السابعة عشرة، المعقودة في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، قدم ممثل مصر مشروع قرار بعنوان "إنشاء منطقة حالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" (A/C.1/61/L.1).

7 – واعتمدت اللجنة في جلستها التاسعة عشرة، المعقودة في 7 تشرين الأول/أكتوبر، مشروع القرار A/C.1/61/L.1 دون تصویت (انظر الفقرة ۷).

06-54736

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتما ٣٢٦٣ (د - ٢٩) المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، و ٣٤٧٤ (د - ٣٠) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديـسمبر ١٩٧٥، و ٧١/٣١ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و ٨٢/٣٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و ٦٤/٣٣ المــؤرخ ١٤ كــانون الأول/ديــسمبر ١٩٧٨، و ٧٧/٣٤ المــؤرخ ١١ كــانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، و ١٤٧/٣٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠، و ٨٧/٣٦ ألف وباء المؤرخين ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١، و ٧٥/٣٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، و ١٤/٣٨ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣، و ٣٩/٥٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، و ٢٠/٤٠ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ٤٨/٤١ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و ٢٨/٤٢ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧، و ٦٥/٤٣ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ١٠٨/٤٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢/٤٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ٢٠/٤٦ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٤٨/٤٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٧١/٤٨ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٧١/٤٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ١٦/٥٠ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ١٥/١٦ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٣٤/٥٢ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديـسمبر ١٩٩٧، و ٧٤/٥٣ المـؤرخ ٤ كـانون الأول/ديـسمبر ١٩٩٨، و ١٥١/٥ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٣٠/٥٥ المؤرخ ٢٠ تـشرين الثـاني/نـوفمبر ۲۰۰۰، و ۲۱/۵۲ المؤرخ ۲۹ تشرین الثانی/نوفمبر ۲۰۰۱، و ۵۰/۵۷ المؤرخ ۲۲ تشرین الثاني/نوفمبر ۲۰۰۲، و ۲۰/۵۸ المؤرخ ۸ كانون الأول/ديسمبر ۲۰۰۳، و ۹ ۹/۵۹ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ٢/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط،

3 06-54736

وإذ تشير أيضا إلى التوصيات الداعية إلى إنشاء هذه المنطقة في الشرق الأوسط تمشيا مع الفقرات ٦٠ إلى ٦٣، ولا سيما الفقرة ٦٣ (د)، من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة (١)،

وإذ تؤكد على الأحكام الأساسية للقرارات المذكورة أعلاه، التي تهيب بجميع الأطراف المعنية مباشرة أن تنظر في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الداعي إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، وأن تعلن رسميا، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة وفي أثناء إنشائها، ألها ستمتنع، على أساس المعاملة بالمثل، عن إنتاج الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية أو الحصول عليها أو حيازها على أي نحو آخر، وعن السماح لأي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في أراضيها، وأن تولفق على إخضاع مرافقها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وأن تعلن تأييدها لإنشاء المنطقة، وأن تودع تلك الإعلانات لدى مجلس الأمن للنظر فيها، حسب الأقتضاء،

وإذ تؤكد من جديد حق جميع الدول غير القابل للتصرف في الحصول على الطاقة النووية وتطويرها للاستخدام في الأغراض السلمية،

وإذ تؤكد على الحاجة إلى اتخاذ تدابير مناسبة بشأن مسألة حظر شن هجمات عسكرية على المرافق النووية،

وإذ تضع في اعتبارها توافق الآراء الذي توصلت إليه الجمعية العامة منذ دورها الخامسة والثلاثين، ومؤداه أن إنشاء منطقة حالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط سيعزز كثيرا السلام والأمن الدوليين،

ورغبة هنها في الاعتماد على ذلك التوافق في الآراء لكي يتسنى تحقيق قدر كبير من التقدم في سبيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط،

وإذ ترحب بحميع المبادرات الرامية إلى تحقيق نزع للسلاح عام وكامل، بما في ذلك تحقيقه في منطقة الشرق الأوسط، ولا سيما بشأن إنشاء منطقة هناك حالية من أسلحة الدمار الشامل، بما فيها الأسلحة النووية،

وإذ تلاحظ مفاوضات السلام في الشرق الأوسط، التي ينبغي أن تكون ذات طابع شامل وأن تمثل إطارا ملائما للتسوية السلمية للمسائل المتنازع عليها في المنطقة،

06-54736

⁽۱) القرار دإ - ۲/۱۰.

وإذ تعترف بأهمية الأمن الإقليمي الموثوق به، بما في ذلك إنشاء منطقة حالية من الأسلحة النووية يمكن التحقق منها بصورة متبادلة،

وإذ تؤكد على دور الأمم المتحدة الأساسي في إنشاء منطقة حالية من الأسلحة النووية يمكن التحقق منها بصورة متبادلة،

وقد درست تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار ٢/٦٠ه (٢)،

١ - تحث جميع الأطراف المعنية مباشرة على النظر بجدية في اتخاذ ما يلزم من الخطوات العملية والعاجلة لتنفيذ الاقتراح الداعي إلى إنشاء منطقة حالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وكوسيلة لتأييد هذا الهدف، تدعو البلدان المعنية إلى التقيد بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (٣)؟

مقيب بجميع بلدان المنطقة التي لم توافق على إخضاع جميع أنشطتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة، أن تقوم بالموافقة على ذلك؛

 $^{\circ}$ قيط علما بالقرار $\frac{GC(50)}{RES}$ الذي اتخذه في $^{\circ}$ أيلول/سبتمبر $^{\circ}$ 1 المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في دورته العادية الخمسين بشأن تطبيق ضمانات الوكالة في الشرق الأوسط $^{(3)}$?

٤ - تلاحظ ما لمفاوضات السلام الثنائية الجارية في الشرق الأوسط وأنشطة الفريق العامل المتعدد الأطراف المعني بتحديد الأسلحة والأمن الإقليمي من أهمية في تعزيز الثقة المتبادلة والأمن في الشرق الأوسط، يما في ذلك إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؟

تدعو جميع بلدان المنطقة إلى أن تقوم، ريثما يتم إنشاء منطقة حالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط، بإعلان تأييدها لإنشاء هذه المنطقة، تمشيا مع الفقرة ٦٣ (د) من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة (۱)، وإيداع تلك الإعلانات لدى مجلس الأمن؛

7 - تدعو أيضا تلك البلدان إلى الامتناع، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة، عن تطوير أسلحة نووية أو إنتاجها أو تجربتها أو الحصول عليها على أي نحو آخر، أو عن

5 06-54736

[.]A/61/140 (Part I) (7)

⁽٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٢٩، الرقم ١٠٤٨٥.

⁽٤) انظر: الوكالة الدولية للطاقة الذرية، القرارات والمقررات الأخرى للمؤتمر العام، الدورة العادية الخمسون، \(- ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ ((GC(50)/RES/DEC(2006)).

السماح بوضع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية في أراضيها أو في أراض واقعة تحت سيطرتما؛

٧ - تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية وسائر الدول إلى تقديم مساعدتها في إنشاء المنطقة والامتناع في الوقت نفسه عن أي عمل يتعارض مع هذا القرار نصا وروحا؟

 Λ - \mathbf{z} يط علما بتقرير الأمين العام $(^{1})$?

9 - تدعو جميع الأطراف إلى النظر في الوسائل المناسبة التي يمكن أن تسهم في بلوغ هدف نزع السلاح العام والكامل وإنشاء منطقة حالية من أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط؛

1. حطلب إلى الأمين العام أن يواصل مشاوراته مع دول المنطقة والدول المعنية الأحرى، وفقا للفقرة ٧ من القرار 7.7×1.0 ، آخذا في الاعتبار تطور الحالة في المنطقة، وأن يلتمس آراء تلك الدول بشأن التدابير المبينة في الفصلين الثالث والرابع من الدراسة المرفقة بتقرير الأمين العام المؤرخ 10 تشرين الأول/أكتوبر 1990 أو غير ذلك من التدابير ذات الصلة، من أجل التحرك صوب إنشاء منطقة حالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط؛

11 - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتما الثانية والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؟

17 - تقرر أن تدرج في حدول الأعمال المؤقت لدورها الثانية والستين البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط".

06-54736

[.]A/45/435 (°)